

- قطاع الزراعة والإصلاح الزراعي واستصلاح الأراضي :
- (١) الهيئة الزراعية المصرية .
 - (٢) الهيئة المصرية العامة لتعهير الصحراء .
- قطاع النقل والمواصلات :
- (١) هيئة مياه الإسكندرية .
- قطاع التموين والتجارة الداخلية :
- (١) الهيئة العامة لسلع التموين .
- قطاع الإسكان والمرافق :
- (١) الهيئة العامة لمياه الشرب .
 - (٢) الهيئة العامة لموقف مياه القاهرة .
 - (٣) الهيئة العامة لموقف مياه الإسكندرية .

قرار رقم ٦٣ لسنة ١٩٧١ رئيس الجهاز المركزي للحسابات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٥ بتنظيم ادارات مراقبة حسابات المؤسسات العامة والهيئات العامة والشركات والجمعيات والمنشآت التابعة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٠٥ لسنة ١٩٦٦ بالائمة التنفيذية للقانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦٨ لسنة ١٩٦٩ بتعديل الائمة التنفيذية للقانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٥ ؛

وعلى مذكرة وكيل الجهاز ورئيس الادارة المركزية للرقابة المالية على هيئات المؤسسات الدامة ووحدات القطاع العام المؤرخة ١٩٧١/٤/٢٠ ؛

قرر :

مادة ١ — تعدل شروط شغل الوظائف التخصصية بادارات الرقابة على الحسابات بالمؤسسات العامة الواردة بالائمة التنفيذية للقانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٥ المشار إليه وذلك باضافة القاعدة التالية :

”في حساب مدد الخبرة في الوظائف النظرية تضاف المدد التي تقضى في إحدى الوظائف الفنية التي يقوم شاغلها بأعمال الحاسبة والمراجعة بالجهات الحكومية ووحدات القطاع العام ويكون ذلك بناء على توصية من سنتة ثirteen العاملين بالادارات وموافقة رئيس الجهاز المركزي للحسابات“.

مادة ٢ — يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ العمل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٠٥ لسنة ١٩٦٦ المشار إليه .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الواقع المصري ما تحرير في ٢٢ دیجن الأول سنة ١٩٧١ (١٧ مايور ١٩٧١)

مهندس : محمد صدقى سليمان

مادة ٢ — على مدير إدارة التجنيد تنفيذ هذا القرار .
مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به اعتبارا من العام الدراسي ١٩٧١/١٩٧٠ .

تحريج في ١٠ دیجن الأول سنة ١٩٧١ (٥ مايور ١٩٧١)

فريق أول : محمد فوزى

الجهاز المركزي للحسابات

قرار رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١

مسلسل عام رقم ١٥ نظام حاسبي موحد

رئيس الجهاز المركزي للحسابات

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٢٣ لسنة ١٩٦٦ باعتماد

النظام الحاسبي الموحد ؛

وعل قرار نائب رئيس الجمهورية ورئيس الجهاز المركزي للحسابات رقم ١٠ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد وحدات القطاع العام التي تعمل بالنظام

الحاسبي الموحد ؛

وعلى كتاب وزارة الخزانة المؤرخ ١٩٧١/٣/٢٧

قرار :

مادة ١ — تعدل وحدات القطاع العام الموحدة أسماؤها بالكشف المرفق ”بالنظام الحاسبي الموحد“ اعتبارا من أول السنة المالية ١٩٧٢/٧/١

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الواقع المصري ما

تحريج في ١٧ دیجن الأول سنة ١٩٧١ (١٢ مايور ١٩٧١)

مهندس : محمد صدقى سليمان

كشف مرفاق

قرار رئيس الجهاز المركزي للحسابات رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١

بأسماء الجهات التي تعمل بالنظام الحاسبي الموحد اعتبارا

من أول السنة المالية ١٩٧٢/١٩٧١

قطاع العمل :

- (١) الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية .
- (٢) الهيئة العامة للتأمين والمعاشات .

قطاع الإرشاد القومي :

- (١) هيئة اتحاد الاذاعة والتلفزيون .
- (٢) الهيئة العامة للتأليف والنشر .
- (٣) هيئة المسرح والموسيقى .
- (٤) الهيئة العامة للكتب والأجهزة العلمية .